

اللباب في علل البناء والإعراب

أحدهما لا يجوز لأنَّ - المصدر يصل إليه في المعنى فهو غير لازم بخلاف المفعول به .
والآخر يجوز لأن الفعل يصل إليه بنفسه واحتجُّوا على ذلك بقراءة أبي جعفر المدنيَّ ()
ليُجْزَى قوماً) أي ليُجْزَى الجزاءُ قوماً وبقراءة عاصم (وكذلك نُجِي المؤمنين) أي
نجي النجاء وبقول جرير .
(فلو وَلَدت فُقَيْرَةَ جَرَّوْ كَلَابٍ ... لَسُبَّ - بذلك الكلابِ الكلابا)